

مادة ٢ - كل وزير المالية والاقتصاد والداخلية تنفيذ هذا القانون
كل منها فيما يخصه .

صدر بالجريدة رقم ١٦ شوال سنة ١٣٧٣ (١٧ يونيو ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح.)

وزير الداخلية رئيس مجلس الوزراء
ذكرى عزيز الدين بكاشي (أ.ح.) جمال عبد الناصر حسين بكاشي (أ.ح.)
وزير المالية والاقتصاد
عبد الحميد الشريفي

قانون رقم ٣٤٨ لسنة ١٩٥٤

فتح اعتياد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير
سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد نورة الجيش ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

وبناء على ما صرحت به وزارة المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس
الوزراء ،

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - فتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ١٧
(وزارة الجريمة) فرع ١١ (مصلحة السجون) باب ٢ (مصاريف ملحة)
اعتياضاً إضافياً قدره ١٧٠٠٠ج (سبعة عشر ألف جنيه) لمواجهة التجاوزات
في بعض بند الباب المذكور .

ويؤخذ هذا الاعتياد الإضافي بواقع ٧٠٠٠ج من وفور الباب الأول
من ميزانية نفس الفرع و ١٠٠٠ج من وفور الميزانية العامة .

قانون رقم ٣٤٧ لسنة ١٩٥٤

فتح اعتياد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد نورة الجيش ،

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

وبناء على ما صرحت به وزارة المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - فتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ١٠
(وزارة الداخلية) اعتياضاً إضافياً قدره ١١١,٠٠٠ج (مائة واحد عشر ألف جنيه)
موزع على الفروع الثلاثة كالتالي :

فرع ١ - الديوان العام

جنيه	جنيه
٤٨,٥٠٠	باب ٢ - (مصاريف ملحة) .
٢,٥٨٥	باب ٣ - (أعمال جديدة) .
٥١,٠٨٥	

فرع ٢ - البوليس

٣٥,٠٠٠	باب ٢ - (مصاريف ملحة) .
١٥,٦٦٥	باب ٣ - (أعمال جديدة) .
٥٠,٦٦٥	

فرع ٣ - انففر

٩,٢٥٠	باب ٢ - (مصاريف ملحة) .
١١١,٠٠٠	

وذلك لمواجهة التجاوزات في بعض أبواب الفروع المذكورة .

ويؤخذ هذا الاعتياد الإضافي من وفور الباب الثالث لفرع ٢ (البوليس)
من ميزانية نفس نفسه .

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد كل منها فيما يخصه ما

صدر بقرار الجمهورى في ١٦ شوال سنة ١٣٧٣ (١٧ يونيو ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين بكاشى (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد

وزير الخارجية
عبد الحميد الشريف

وزير الخارجية

حسين الشافعى بكاشى (أ.ح)

حسين الشافعى بكاشى (أ.ح)

قانون رقم ٣٥٠ لسنة ١٩٥٤

فتح اعتداد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ،

وعلم الإعلان الدستورى الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ٩ (وزارة المدارف العمومية) فرع ١١ (دار الكتب المصرية) باب ١ (ماهيات وأجر ومرتبات) اعتداد إضافى قدره ٤٦٥١ ج (أربعة آلاف وستمائة واحد وخمسون جنيها) لمواجهة المصارف الفعل على بند أجور عمال الدار .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى مقابل وفرق دره ١٥٠ ج بالباب الثاني (مصارفات حامة) و٣٩٠١ ج بالباب الثالث (أعمال جديدة) من ميزانية الفرع نفسه و٦٠٠ ج من وفور الميزانية العامة .

قانون رقم ٣٤٩ لسنة ١٩٥٤

فتح اعتداد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ،

وعلم الإعلان الدستورى الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ،

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس

الوزراء ،

أصدر القانون الآتى :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ١٧ (وزارة الخارجية) فرع (مصلحة الموانئ والملاحة) باب ٢ (مصارفات حامة) اعتداد إضافى قدره ٤٠٠٠ ج (خمسة آلاف جنيه) لمواجهة حالة العرف في بعض بنود الباب المذكور .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الباب الثالث من ميزانية الفرع نفسه .